

السؤال

ما صحة القول الآتي : لا يفتح القبر لشقيّ يوم الأربعاء ؟ هل هو حديث أم حكمة ؟ أم ماذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا نعرف حديثاً بهذا اللفظ ولا بمعناه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أحد من صحابته رضي الله عنهم ، ولا عن أحد من السلف .

ومعناه على كل وجه محتمل فيه لا يصح :

– فإن كان معناه النهي عن دفن الأشقياء يوم الأربعاء وحفر القبور لهم ، فهو معنى باطل ؛ لأن أحداً من الناس لا يعلم على سبيل القطع والجزم إذا كان هذا المقبور شقياً أو سعيداً ؛ فإن علم ذلك عند الله وحده ، ولا يزال الناس يدفنون موتاهم ، سواء كانوا صلحاء أو أشقياء يوم الأربعاء أو غيره من الأيام .

– وإن كان معناه أن القبر يأبى أن يُفتح ليدفن فيه الشقيّ يوم الأربعاء خاصة ، فمعنى باطل أيضاً ، ولا يزال الأشقياء الخاسرون من المشركين وغيرهم ، يدفنون في كل يوم من أيام الأسبوع ، سواء الأربعاء أو غيره .

– وإن كان معناه بيان فضل الدفن يوم الأربعاء خاصة من بين أيام الأسبوع ، وأن من فضائله أنه لا يدفن فيه شقيّ ، فهذا أيضاً مما لا دليل عليه ، بل لا أصل له .

– أو كان معناه العكس ؛ لحديث (يوم الأربعاء يوم نحس مستمر) فقول باطل أيضاً ، والحديث موضوع ، انظر : "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" (ص 438) .

– وإن كان ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلة الأربعاء – على قول الجمهور – فتعليل باطل ؛ إذ لا علاقة بين دفن النبي صلى الله عليه وسلم ودفن غيره ، سواء كان شقياً أو سعيداً ، ولا شك أن كثيراً من الأشقياء قد دفنوا في ذات الوقت الذي دفن فيه النبي صلى الله عليه وسلم .

والمقصود أن هذا الكلام ليس بحديث أصلاً ، ولا هو قول سلفي محفوظ ، ولا هو صحيح المعنى أيضاً .

والله أعلم .